

## 900 - شرح الألفية في الآداب الشرعية لابن عبد القوي المرداوي -

### الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. أما بعد فيقول العلامة شمس الدين ابو عبد الله محمد ابن عبد القوي رحمه الله تعالى - 00:00:00

في منظومته الألفية في الآداب الشرعية صلة الارحام وبر الوالدين والتعديل بين الاولاد قال رحمه الله وكن واصل الارحام حتى ل Kashsh تتوفر في عمر ورث وتسعد. ولا تقطع الارحام ان قطعها لذى رحم - 00:00:18

من الله تبعدي فلا تغش قوما رحمة الله فيهم سوى قاطع قد جاء ذا بتوعدي. ويحسن تحسين لخلق وصحبة ولا للوالد المتأكد ولو كان ذا كفر واوجب طوعه سوى في حرام او لامر مؤك. كتطلاب علم - 00:00:39

ايضرهما به وتطليق زوجات برأي مجرد واحسن الى اصحابه بعد موته ونفذ وصايا منه في حسن واسفه واستغفارك واسفه  
باستغفارك ان كنت باررا فهذا بقايا بره المتعوذ وواجب التعديل بين بنيه في العطية كالميراث من كل محظى. وام مع الاولاد مثل ابيهم. عليها احتم التعديل - 00:01:01

في القسم ترشدي وما الاب في تخصيصه بعض ولده بقصد صحيح اثما بل ليحمد وليس مباحا عود مهد هدية وان لم يثبت او واهب متجرد سوى الاب في الاولى وجد بابعده. وام - 00:01:31

خرجوه مجودين باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واهشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمدا عبده  
ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين. اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا - 00:01:49

وزدنا علما واصلاح لنا شأننا كله ولا تكوننا الى انفسنا طرفة عين اللهم يا ربنا اهدنا لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عننا  
سيئها لا يصرف عننا سيئها الا انت - 00:02:13

وبعد هذا يتعلق بصلة الارحام وبر الوالدين والعدل بين الاولاد عنوان عقدة الامام ابن عبد القوي رحمه الله تعالى في هذه المنظومة  
بيان هذه الامور الثلاثة العظيمة من ادب الشرعية - 00:02:34

صلة الرحم وبر الوالدين والتعديل بين الاولاد اي العدل بينهم بحيث لا يفضل بعضهم على بعض في قسم او في عطية بل يعدل بين اولاده كما انه يحب ان يكون له في البر سواء ايضا يكون معهم في العدل - 00:02:56

لا يميز احدا منهم على غيره من اخوانه فهذه ثلاثة عناوين يتحدث عنها رحمه الله تعالى قال وكن واصل الارحام هذه وصبة الرحم  
والرحم او ذو الرحم هو هم من تجمعهم بالانسان قربة سواء من جهة الاب او من جهة الام - 00:03:25

فهو لاء ذوي رحم العبد او الانسان ويجب عليه ان يصل رحمه وان يبلها ببلالها تواصلا وسلاما آآطفا واحسانا وهو باب واسع كل ما  
يستطيع ان يقدمه لذوي الارحام من اللطف والاحسان والتواصل - 00:03:57

كله داخل في الصلة لذوي الارحام فيقول رحمه الله وكن واصل الارحام حتى ل Kashsh حتى ل Kashsh الكاسح من ذوي  
الرحم هو من كان يبطن عداوة لقريبه من كان يبطن عداوة - 00:04:26

لقريبه والكشح معروف وما بين الخصر الى آآ عظام الصدر فمعنى Kashsh اي يبطن وعنه طوية عداء يبطنها لقريبه. وقريبه يعلم منه  
ذلك يعلم انه Kashsh اي يبطن عداوة له - 00:04:55

فالناظم رحمة الله يقول وكن واصل الارحام حتى لكافح حتى اذا كان من قرابتكم من تعلم انه يبطن لك عداوة ايضا احرص على ان تصله قد جاء في حديث ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:05:22](#)

فسئل عن افضل الصدقة او افضل الصدقات فقال عليه الصلاة والسلام افضل الصدقات صدقة لمني رحم كافح لمني رحم كافح  
ومعنى كافح عرفناه ان يبطن العداوة لقريبه وانظر كيف عد عليه الصلاة والسلام الصدقة عليه - [00:05:45](#)

من افضل الصدقة لماذا لأنها من جهة صلة لقريب ومن جهة اخرى تدفع شرا وانت مطلوب منك ان تحسن الى قريبك فاذا كان يبطن العداوة وانت تقابله بالاحسان واللطف والاكرام - [00:06:11](#)

انت بهذا الاحسان تطفى جمرة عداوته ولهيب شره وهذا باب خير عظيم ينبغي على المسلم ان يتضمن له فاذا كان احد اقربائه يبطن له عداوة فانه يصله وهذه الصلة اقل ما يكون من فوائدها انها تدفع عنك شرها - [00:06:33](#)

انها تدفع عنك شر هذا القريب وهذا كله ايضا من باب الاحسان اليه ومعاونته على نفسه اه في بان يتخل عن هذا الشر الذي يبطنه لي قرباته قال وكن واصل الرحم حتى الارحام حتى لكافح - [00:07:00](#)

توفر في عمر ورزق وتسعد توفر في عمر اي يكون في عمرك وفرة اي سعة يكون فيه سعة يمد لك في عمرك ويتوسّع لك في رزقك وهذا جاء منصوصا عليه في الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام انه قال من احب ان يبسط له - [00:07:22](#)

في عمره ان ينسأ له في في عمره ويسط له في رزقه فليصل رحمه فليصل رحمه وقوله تسعد اي تتحقق لك بذلك السعادة وفعلا هذا المعنى الذي ذكره الناظم رحمة الله تعالى معنى صحيح - [00:07:47](#)

لان صلة الارحام تكسب الواصل سعادة يجعلها الله تبارك وتعالى في قلبه ولذة يجدها في نفسه وهي اثر من اثار الصلة وثمرة من من ثمارها ثم يتبع ذلك رحمة الله بالتحذير من القطيعة - [00:08:09](#)

قال ولا تقطع الارحام ان قطيعة لمني رحم كبرى من الله تبعد يحذر تحذيرا شديدا من قطيعة الرحم ويبين رحمة الله ان قطيعة الرحم من الكبائر من كبائر الذنوب - [00:08:31](#)

لانه يقول هنا آآ ان قطيعة لمني رحم كبرى اي ذنب من الذنوب الكبيرة ليس من صغائر الذنوب وانما هو من كبائر الذنوب قد قال الله تعالى فهل عسيتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا - [00:08:54](#)

ارحاماكم اولئك الذين لعنهم الله واللعنة لا يكون الا على الكبير وفي الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع وهذا الوعيد لا يكون الا في كبير - [00:09:17](#)

فيبيين الناظم رحمة الله او يحذر الناظم رحمة الله من قطيعة الرحم ذوي الارحام ويبين ان هذه القطيعة آآ من من الذنوب الكبار من كبائر الذنوب وانها ايضا تبعد من الله - [00:09:35](#)

وهذا واضح في اللعن الذي في الآية اولئك الذين لعنهم الله واللعنة هو الطرد والابعاد من رحمة الله سبحانه وتعالى ثم زاد رحمة الله في التحذير من القطيعة وبيان ما يتربت عليها من العقوبات - [00:09:53](#)

فقال فلا تغشى قوما رحمة الله تيهمو فلا تغشى قوما رحمة الله فلا تغش قوما رحمة الله فهو قاطعون ثوى قاطع قد جاء ذا بتوعده يقول جاء في النصوص التوعدة - [00:10:14](#)

بان رحمة الله سبحانه وتعالى لا تنزل على قوم فيهم قاطع وهذا فيه ان قاطع الرحم شؤم معصيته تؤثر في جلسائه الذين يؤنسونه ويجالسونه ويجلسونه بهذه تؤثر فيهم حتى في الجلسات - [00:10:42](#)

قال فلا تغشى قوما رحمة الله لا تغشى القوم الذين يكون بينهم قاطع لذوي الرحم وهذا المعنى جاء في حديث عن نبينا الكريم صلوات الله وسلم عليه رواه الامام البخاري في كتابه - [00:11:12](#)

الادب المفرد وغيره من اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع فهذا يدل على ان قطيعة الرحم او قاطع الرحم - [00:11:34](#)

تؤثر قططيته قطعيته حتى في الجلاس الذين آآ يجالسونه ويجالسونه ويصادقونه وهذا فيه من الفائدة ان الواجب على الانسان ان

يناصح جليسه ان كان يعلم فيه ذلك ان كان يعلم فيه شيئا من القطعية لذوي الرحم ان ينصحه - [00:11:56](#)  
وان يحذر من ذلك. اما ان استبقى صحبته ومجالسته ويعلم من حاله ذلك فمن شؤم مجالسته ما جاء في الحديث الذي اشار اليه الناظم رحمة الله تعالى وقوله في اخر هذا البيت قد جاء ذا بتوعدي يشير الى هذا الحديث الذي خرجه البخاري في الادب -

[00:12:28](#)

المفرد وغيره من اهل العلم يقول رحمة الله ويحسن تحسين لخلق وصحبة يجسم بالمسلم ويحمل به ان يعمل على تحسين اخلاقه في التعامل مع الناس ومصاحبة الناس يعاملهم بالاخلاق الفاضلة والاداب الكاملة - [00:12:53](#)  
اداب الشريعة وقد قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت لكم صالح الاخلاق وقال اقربكم مني منزلة يوم القيمة احسنكم اخلاقا وفي الحث على حسن الخلق والترغيب فيه جاءت احاديث كثيرة - [00:13:23](#)

عن نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه فاما تحسين الخلق بمعنى تطبيبه وتجميله بحيث يكون خلق الانسان طيبا جميلا مع جلسائه مع رفقائه مع من يؤانسهم ويجالسهم مع من يتعامل معهم - [00:13:44](#)  
هذا امر مطلوب جاءت الشريعة بالحث عليه والترغيب فيه وهو من الممن العظيمة التي يهبه الله سبحانه وتعالى لمن شاء من عباده ولهذا جاء في الدعاء المأثور عن نبينا عليه الصلاة والسلام اللهم اهدنا لاحسن الاخلاق - [00:14:08](#)

لا يهدي لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عننا سينئها لا يصرف عننا سينئها الا انت لا يمكن تهدي لخلق حسن الا اذا من الله عليك به ولا يمكن ان تصرف عن خلق سيء الا اذا صرفه الله عنك - [00:14:34](#)

ولهذا قال احد التابعين ولعله مطرف ابن الشخير قال ان هذه الاخلاق وهائب فاما احب الله عبده وحبه منها ان هذه الاخلاق وهائب اي هبات من الله سبحانه وتعالى على من شاء من عباده - [00:14:53](#)

فاما احب الله عبده وحبه منها فينبغي على المسلم ان يعمل على تحسين خلقه وتحسين الخلق في ضوء ما تقدم يتم بامرین مجاهدة النفس على تحسين الخلق وسؤال رب سبحانه وتعالى الذي بيده - [00:15:14](#)

اه ازمة الامور وبيده العطاء والمنع والخفض والرفع والقبض والبسط وكل شيء يلتجأ اليه سبحانه وتعالى ويسأله ان اه يهديه لاحسن الاخلاق وان يصرف عنه سيء الاخلاق قال ويحسن تحسين تحسين لخلق - [00:15:39](#)

وصحبة لخلق اي لخلق وسكنت مراعاة للوزن لخلق وصحبة ان يحسن ايضا الصحبة بحيث يصبح الناس بالمعرفة واللطف والمعاملة الكريمة الطيبة قال ولا سيما للوالد المتأكد ولا سيما للوالد المتأكد - [00:16:06](#)

اي ان حسن الصحبة مطلوبة مع كل احد لكن مع الوالدين مع الوالدين اعظم تأكيدا لانهما اولى الناس بحسن الصحبة واحق الناس بحسن الصحبة وفي حديث بهز لما سأله النبي عليه الصلاة والسلام اي الناس احق - [00:16:38](#)

بحسن صحابتي قال امك قال ثم من؟ قال امك قال ثم من؟ قال ابوك فاحق الناس واولاهم بحسن الصحبة جميل الخلق والوالدان ومن جميل صنيع الامام البخاري - [00:17:03](#)

رحمة الله تعالى في كتابه الادب المفرد هو كتاب آي يعد جاما في باب الاداب والاخلاق بل هو من اجمع ما الف في ذلك واحسن اوفاه صدره رحمة الله تعالى - [00:17:30](#)

باب بر الوالدين بباب بر الوالدين وهذه اشارة لطيفة جدا وتوجيهه رفيع كانه يقول لك اقرأ الكتاب من اوله لآخره اقرأ اخلاق الشريعة واداب الشريعة وتتبه في كل ما تقرأه من ادب الشريعة - [00:17:51](#)

ان احق الناس بهذه الاداب واولاهم بها من الوالدان وتجد بعض الناس اذا التقى مثلا باصحابه او رفقائه او زملائه ينتقي لهم اطيب الكلام ويعذر اليهم باللطف الاعذار ينتقي لهم الكلام الطيب والاعتذار - [00:18:13](#)

الرفيق وعند الوالدة لا يأتي بشيء من ذلك ولا قليل مع ان الوالدة احق بحسن الصحبة كل هذه الاساليب الجميلة التي يقدمها لرفقائه وجلسائه الوالدة احق لما يتحدث مع زميل له بالاسلوب العالي من فضلك يا اخي الكريم واخي الفاضل وزميلي - [00:18:42](#)  
العزيز الى اخره ولما يعتذر منه ارجو المغفرة انا وعدتك في الساعة الفلانية وتأخرت عليك دقيقتين سامحتي المغفرة ها الوالد احق

بها الوالدة احق بها من احق الناس بحسن صاحبتي؟ قال امك. قال ثم من؟ قال امك - [00:19:14](#)  
قال ثم من؟ قال ابوك ثم بعد ذلك تنتقل هذه هذا الاحسان في الصحبة الى الاخرين لكن الاحق بها الوالدة ثم الوالد فهذا قوله رحمة الله ولا سيما للوالد المتأكد اي امر هذا متأكد وجاءت الشريعة بالتأكيد عليه والبحث - [00:19:40](#)  
وببيان اهميته ولزوم العناية به ولو كان ذا كفر اي ولو كان والد الانسان او والدة الانسان كافرا او كافرة فهذا حق متأكد حسن الصحابة - [00:20:04](#)

وطيب المعاملة وقد قال الله سبحانه وتعالى وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما واصاحبها في الدنيا معروفا واصاحبها في الدنيا معروفا ما قال وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فاقطعهما او عقهما - [00:20:32](#)  
او اهجرهما قال فلا تطعهما اي فيما يدعوانك اليه من الشرك واصاحبها في الدنيا معروفا وبالله عليكم اذا كان مطلوب حسن الصحبة والمصاحبة بالمعروف مع الوالد والوالدة المشرك والمشركة وللذان يجاهدان ابنهما على الشرك والكفر بالله. مطلوب المصاحبة بالمعروف مع هذين - [00:21:02](#)

فكيف اذا كان الاب مؤمنا تقليا عابدا صالحنا محسنا لولده وانظر الفواجع التي في بعض البيوت كيف ان بعض الاباء الاتقياء الصالحين يقابلون بعقوق شنيع من الابناء وقطيعة فظيعة جدا من الابناء - [00:21:39](#)

وهو اب عابد ناسك مطيع لله محافظ على الصلوات مثله يتقرب الى الله بحسن مصاحبته ولو لم يكن ابا فكيف اذا كان والدا للانسان قال ولو كان ذا كفر اي ولو كان هذا الوالد - [00:22:05](#)

كافرا بالله عز وجل فانه يحسن الخلق معه ويصاحب بالمعروف كما اه امر الله جل وعلا بذلك في قوله واصاحبها في الدنيا معروفا قال وواجب طوعه اي طاعته وواجب اي الله سبحانه وتعالى - [00:22:30](#)

لا سيما للوالد المتأكد ولو كان ذا كفر وواجب طوعه اي اوجب الله طوعا او اي طاعة الوالد والوالد يتناول الوالد والوالدة وواجب طوعه اي اوجب طاعته او جب طوعه اي اوجب الله سبحانه وتعالى طاعته - [00:22:59](#)

لا يستثنى من ذلك الا ما ذكر رحمه الله بقوله سوى في حرام او لامر مؤكد لان لا طاعة في مخلوق لمخلوق في معصية الخالق فإذا دعا والده اذا دعا والد وولده الى حرام - [00:23:25](#)

فلا يجوز للابن ان يطيعه لا يجوز له ان يطيعه لكن يبقى ماذا البر البر يبقى المعروف يبقى المعاملة بالحسنى تبقى لكن لا يطيعه فيما يدعو اليه من معصية وقول الناظم او لامر مؤكد - [00:23:52](#)

او لامر مؤكد اي لا طاعة للوالد في مخالفة امر مؤكد من اوامر الشريعة مثل آآ ان ينهى ابنه عن صلاة فرضها الله عليه او ينهى عنه عن صيام او - [00:24:20](#)

غير ذلك من الامور اوامر الشريعة المؤكدة فلا طاعة له في ذلك لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق والمعصية كما انها تكون في ارتكاب الحرام فهي ايضا تكون في ترك الواجب - [00:24:37](#)

فان امر والد ابنه بفعل حرام او امره بترك واجب فلا يطيعهم لكن يبقى ماذا البر والمعروف والمعاملة بالحسنى ثم مثل رحمه الله بقوله كطلب علم لا يضرهما به هذا من الامور المؤكدة - [00:24:56](#)

التي جاءت الشريعة بالامر بها امرا مؤكدا طلب العلم ولا سيما آآ ما افترض الله سبحانه وتعالى على العبد تعلمه من اصول دينه وواجباته الامور التي نهاها الله سبحانه وتعالى عنها - [00:25:28](#)

فقال طلاب علم لا يضرهما به فاما اذا كان طلب العلم يحتاج مثلا من من الطالب الى رحلة للطلب ورحلة هذا الابن لطلب العلم لا تبر والديه مثلا يكون له اخوة - [00:25:48](#)

في عافية وصحة وقربين من الوالدين وفي خدمتهم ولا يضرهما ذهابه وال الحاجة ماسة الى هذا العلم له ولا هله ولقريته فانه يذهب يذهب ولو نهاياه عن ذلك يذهب ولو نهاياه عن ذلك بهذا القيد الذي ذكره المصنف - [00:26:17](#)

لا يضرهما به اما اذا كان يضرهما اما اذا كان يبر والديه بحاجة الى اليه او كبار في السن وب حاجة الى خدمته وتعاهده ورعايته فليس

له ان يذهب وهذا فيه التفصيل - 00:26:45

للدقيق لهذه المسألة فيما لو نهى الوالدان الابن عن اه الرحمة في اه طلب اه العلم كتطلب علم لا يظرهما به وتطليق زوجات برأي مجرد ايضا لو ان والد - 00:27:05

او الوالدة طلب من ابنه ان يطلق زوجته فليس للابن ان يطلقها وان امره بذلك قال وتطليق زوجات برأي مجرد اما اذا كان الامر معللا - 00:27:31

تعليق يدل على فهم الوالد ودرايته وان ليس رأيا مجردا. وانما يتكلم عن بصيرة وفهم كأن يكون مثلا والد الانسان على قدرها وحظا جيد من العلم والفهم والدراءة ويبيين له لان فيها كذا وكذا الى اخره - 00:28:01

ففي هذه الحالة يطيعه لما اتضحت في ذلك المصلحة وامر بين اما بالرأي المجرد فليس له ذلك ليس له ان يطيعه لا يستدل على ذلك فعل عمر مع ابنه عبد الله ابن عمر - 00:28:22

ولما آآ قيل للامام احمد ذلك رحمة الله تعالى قال ان كان والدك مثل عمر بن الخطاب فافعل اذا كان والدك مثل عمر بن الخطاب اي طلق اما انسان يعني جاهل - 00:28:48

او او صاحب هوى او يتعامل برأي مجرد واولى يذكر حقيقة للامر وانما يعني آآ هكذا يذكر رأيا مجردا فليس له ان يطلق زوجته بامر الوالد او امر الوالدة بالرأي المجرد - 00:29:07

وتقديره قوله برأي مجرد هذا قيد اما اذا كان ليس رأيا مجردا وانما عن علم وفهم دراية وتعليقها صحيح سليم فانه اه يطيعهما قال واحسن الى اصحابه بعد موته اي ان هذا جانب عظيم من بر الوالدين بعد وفاتهما - 00:29:33

ولا ينقطع البر بموت الابوين بل هو باقي حتى بعد موتهما باق حتى بعد موتهما. ومن بر الوالدين بعد موتهما ان يصل ودأ به من كان بينهم وبين والده محبة ومرة - 00:30:04

فهذا منبر الوالدين فيقول رحمة الله واحسن الى اصحابه اي اصحاب الوالد بعد موته واحسن الى اصحابه بعد موته كما جاء في مسلم في صحيح مسلم ان نبينا عليه الصلاة والسلام انه قال ان من ابر - 00:30:21

البر ان من ابر البر ان يصل آآ وابيه بعد ان يولي او كما جاء في آآ الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام اي بعد ان يموت فمنبر الوالد صلة - 00:30:45

وده اي من كانت بينه وبينهم محبة ومرة هذا من بر الوالد وهو من البر الباقى بعد موته الايضا من بر الوالد والاحسان اليه بعد موته انفاذ وصيته كما قال الناظم ونفذ وصايا منه في حسن معهد - 00:31:03

بحسن معهد فتنظر في اه الاشياء التي اوصى بها الوالد وعهد اليكم بفعلها فانك تقوم بتنفيذها وهذا جزء من بر الوالد الذي يكون بعد موته كذلك من بر الوالد بعد موته الاكثر من الاستغفار له - 00:31:25

الاكثر من الاستغفار له والدعاء له بالمغفرة ولهذا يقول الناظم واكرمه باستغفارك ان كنت باررا اي ان كنت باررا به اكثر من الاستغفار له وفي الحديث اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث - 00:31:50

علم ينتفع به وصداقة جارية او ولد صالح يدعوه له او ولد صالح يدعوه له فهذا من البر واكرمه باستغفارك ان كنت باررا فهذا بقايا بره المتعوذين اي هذا من البر الذي يبقى - 00:32:14

بعد موته والد آآ فهذا مجال من مجالات البر متاحة اه الانسان بعد موته والده انهى رحمة الله تعالى بهذا ما يتعلق بصلة الارحام وبر الوالدين انهى - 00:32:36

ما يتعلق بصلة الارحام وبر الوالدين وبعد ان بين حق الوالد على اولاده اخذ يبين حقوق الاولاد على والدهم حقوق الاولاد على والدهم وللاولاد حق على والدهم ان يحسن تربيتهم - 00:33:00

وان يحسن تأديبهم قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة مروا اولادكم بالصلة لسبعين واضربوهم عليها لعشرين وفرقوا بينهم في المضاجع هذى حقوق وهي تربية الاولاد وتأديب الاولاد ادب الشريعة الفاضلة يرببهم - 00:33:27

والتربيه ليست بتغذية الأجسام فقط بل بتربية العقول والقلوب على الأيمان والطاعة والعبادة والاقبال على أمر الله سبحانه وتعالى  
تنتقل الى الحديث عن اه حقوق الاولاد فذكر من ذلك اه اه وواجب - 00:33:55

التعديل بين بنيه في العطية كالميراث من كل مهتمي ان يجب على الوالد ان يعدل بين اولاده في العطية ان يعدل بينهم في العطية  
وتكون العطية كالميراث تكون العطية كالميراث - 00:34:24

للذكر مثل حظ الانثيين فيعدل بينهم في العطية مثل نصيبهم منه في الميراث ولا يميز واحدا عن آآ عن اخر بالعطية بل يعطيهم آآ  
عطاء مثل ما يكون لهم نصيب منه في الميراث بالذكر مثل حظ الانثيين - 00:34:49

يعدل بين اولاده كما قال عليه الصلاة والسلام اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم وقد جاء في الحديث ان بشير والد النعمان ابن بشير  
رضي الله عنهما خص بشيرا بعطية وجاء للنبي عليه الصلاة والسلام يرشده على ذلك - 00:35:14

قال اكل ولدك نحلته مثله؟ قال لا اشهد على جمر صلوات الله وسلمته عليه قال لا اشهد على جور فاذا من حقوق الاولاد ان  
يعدل بينهم ان يعدل - 00:35:33

بينهم في العطية وتكون كالميراث وام مع الاولاد مثل ابيهم اي كما ان مطلوب من الوالد ان يعدل فالام ايضا مطلوب منها  
ان تعدل. اذا اولادها بنين وبنات تعدل بينهم - 00:35:49

ولا تميز احدا عن احد عموم قوله صلوات الله وسلمته عليه اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم يتناول الام والاب تناول الام والاب لانهم  
اولاد لها فيجب عليها ان تتقى الله سبحانه وتعالى - 00:36:11

و ان تعدل بينهم وام مع الاولاد مثل ابيهم اي يجب عليها ان تعدل معهم في العطية عليها احتم التعديل في القسم ترشد  
اي قل انه متحتم عليها ان تعدل بين اولادها في القسم - 00:36:33

وكما قدمت عموم الحديث المتقدم يدل على ذلك ثم يستثنى رحمة الله بقوله واما الاب بتخصيصه بعض ولده في تخصيص بعض  
ولده ولد جمع ولد مثل اسد جمع اسد في تخصيصه بعض ولده - 00:36:58

لقصد صحيح نعم قال وما الاب؟ قال وما الاب في تخصيصه بعض ولده لقصد صحيح اثما بل ليحمد اذا كان عند الوالد قصد صحيح  
عندما ميز احد الاولاد بعطية ما - 00:37:27

اذا كان عنده قصد صحيح ميز به بعض الاولاد بعطية فان هذا لا يكون اثما ولا يكون جورا بل انه يحمد على ذلك. مثلا لو ان احد  
الابناء اصابه مرض - 00:37:51

اصابه مرض واحتاج هذا المرض الى علاج فاعطاه مالا لينفق منه في العلاج. مميزة بمال حتى لو كان كثيرا يعالج به هذا المرض الذي  
اصابه فان هذا لا يكون اثما - 00:38:13

فان هذا لا يكون اثما بل يحمد على ذلك فاذا يستثنى من ذلك اذا ميز بعض الاولاد لقصد صحيح لقصد صحيح فانه يحمد على ذلك  
ولا يكون اثما به ثم يقول رحمة الله - 00:38:31

وليس مباحا عود مهد هدية شخص اهدى لآخر هدية لا يباح له ان يعود في هديته وقد جاء في الحديث ان الذي يعود في هبة  
الكلب يقى ثم يعود الى قيه - 00:38:59

وهذا يدل على ان هذا الفعل محرم ليس الانسان اذا اهدى هدية او وهب هبة ان يعود في الهبة وليس مباحا اي لا يجوز عود مهد  
هدية وان لم يثبت - 00:39:24

وان لم يثبت او واهب متجرد يتباهي رحمة الله الى ان الهدية على نوعين هدية هي من مهد متجرد واهب متجرد مثل ان يعطي انسانا  
دونه او انسانا بمنزلته وبمستواه - 00:39:41

او انسانا دونه فهذه هبة متجردة من باب الاحسان وادخال السرور تحقق المحبة تهادوا تحابوا وتارة تكون الهدية ان تكون الهدية  
ليست من متجرد وانما يهدى من اجل ماذا ان يهدى - 00:40:06

يأتي مثلا الى احد التجار الكبار بهدية بسيطة جدا وهو يقصد ماذا انه يكافئه باحسن منها او يذهب الى امير من الامراء يقول هذه

هدية لك يعطيه شيء متواضع فهذه هدية مقصود منها ماذا - [00:40:34](#)  
ان يهدى وان يثاب عليها فاذا الهدايا على نوعين هدية للثواب يعني يريد عليها ثوابا من ادتها اليه من تاجر او او امير او رئيس او نحو ذلك - [00:41:01](#)

وهدية ليست للثواب وانما من متجرد فالناظم يقول انه لا يجوز للمهدي ان يعود في هديته وان لم يثبت عليها وان لم يثبت عليها مثل ان يهدى مثلا لتجير هدية - [00:41:18](#)

والتجير ما اثابه عليها اهداه من اجل ان يثيب عليها لكن ما اثابه عليها اخذها وقبلها ولم يتبه عليها لا يجوز له ان يرجع في هديته ولا يجوز ان يأتي اليه ويقول انا اعطيتك اياها وكان قصدي - [00:41:41](#)

انك تعطيني احسن منها رجع لي هديتي ما يجوز له ذلك ومن باب اولى الواهب اللي ايش المتجرد من باب اولى الواهب المتجرد الا يعود في الهبة سواء من وهب لثواب يرجوه من وله - [00:41:59](#)

او وهب متجردا ليس له ان يعود في هديته اراد هنا بذكر الهبة في هذا الموضع والموضع يتعلق بالحقوق والالهاد اراد ان يبين ان الوالد يستثنى في ذلك ولهذا قال سوى الاب - [00:42:18](#)

سوى الاب الاولى آآ نعم سوى الاب في الاولى وجد بابعد سوى الاب فالاولى ليس له ان يعود آآ في في آآ هديته نعم سوى الاب اي له ان يعود في هديته - [00:42:44](#)

اه ابنه ومثله ايضا الجد وام بوجه خرجوه مجودين وام خرجوه بوجه مجدد فيستثنى من ذلك الوالد اذا مثلا وهب لولده هدية ثم رجع في الهدية رجع في الهدية لا ليس عليه شيء في ذلك لان - [00:43:10](#)

انت ومالك لا يبيك انت ومالك لا يبيك اعطاه شيئا ثم رجع في رأي من المصلحة ان ان يرجع في فيما اعطاه له ذلك لان كما جاء في الحديث انت ومالك لا يبيك - [00:43:41](#)

بل يصل الامر في بعض الاحوال ان تكون ان يكون رجوع الاب في الهدية للولد واجبا ان يكون الرجوع بالهدية واجبا التي او الهبة التي ولهما لولده يكون واجبا وهو متى - [00:44:00](#)

والد النعمان لما قال النبي صلى الله عليه وسلم اه لا اشهد على جور رجب لان هذا جور قال لا اشهد على جور فاذا ميز بعض الابناء بهدية ثم بين له اهل العلم قالوا هذا جور ما يجوز - [00:44:27](#)

اما ان تعطيهم مثله والا ارجع في هديتك رجوعه في الهدية هذه ان لم يتمكن من اهداء الابناء الباقين مثل اخיהם واجب في هذه الحال واجب في مثل هذه الحال - [00:44:49](#)

آآ لانه مطلوب منه آآ العدل اما ان يعطيهم جميع او لا او يمنعهم جميعا لا يميز ببعضا عن بعض وبهذا انتهى ما يتعلق هذا الباب صلة الارحام وبر الوالدين - [00:45:06](#)

والعدل بين الابناء. ونسأل الله عز وجل ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين انه تبارك وتعالى سميع الدعاء وهو اهل الرجاء - [00:45:25](#)

هو حسينا ونعم الوكيل. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا - [00:45:45](#)